

سنن البيهقي الكبرى

17279 - وأخبرنا أبو علي أنبأ أبو بكر ثنا أبو داود أنبأ موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن حميد بن يزيد عن نافع عن بن عمر Y أن رسول الله A قال بهذا المعنى قال وأحسبه قال في الخامسة إن شربها فاقتلوه